

# الموضوع : التشريعات الليبية

قرار رقم 212 لسنة 2012  
بتقرير بعض الاحكام في شأن  
معهد الدراسات الدبلوماسية



منتدى نادي الطفل والاسرة

<http://cfc2003.yoo7.com> • 00218913662383 • [abdo1953@live.co.uk](mailto:abdo1953@live.co.uk)

جميع القوانين والقرارات واللوائح المدرجة مأخوذة من مصادرها الرئيسية مع تحملنا كافة  
المسئولية

عبد الرزاق بشير الوحيشي

مشرف الموقع :

<http://cfc2003.yoo7.com/>

00218913662383

[abdo1953@live.co.uk](mailto:abdo1953@live.co.uk)

**قرار مجلس الوزراء  
رقم (212) لسنة 2012 ميلادي  
بتقرير بعض الأحكام في شأن  
معهد الدراسات الدبلوماسية**

**مجلس الوزراء**

- بعد الاطلاع على الإعلان الدستوري.
- وعلى قانون النظام المالي للدولة ولائحة الميزانية والحسابات والمخازن وتعديلاتهما.
- وعلى القانون رقم (43) لسنة 1976 ميلادي، بإنشاء معهد الدراسات الدبلوماسية.
- وعلى قانون نظام القضاء.
- وعلى القانون رقم (12) لسنة 2010 ميلادي، بشأن إصدار قانون علاقات العمل ولائحته التنفيذية.
- وعلى قرار المجلس الوطني الانتقالي رقم (174) لسنة 2011 ميلادي، بشأن تحديد هيكل الحكومة.
- وعلى قرار المجلس الوطني الانتقالي رقم (184) لسنة 2011 ميلادي، بشأن اعتماد الحكومة الانتقالية.
- وعلى كتاب وزير الخارجية والتعاون الدولي رقم (352) بتاريخ 2012/02/12 ميلادي.
- وعلى ما قرره مجلس الوزراء في اجتماعه العادي الخامس لسنة 2012 ميلادي.

**قـرـر**

**مادة (1)**

تعديل تسمية معهد الدراسات الدبلوماسية بحيث يصبح (المعهد الدبلوماسي لبناء القدرات).

## مادة (2)

- يسند للمعهد الدبلوماسي لبناء القدرات الاختصاصات التالية:-
- 1- تأهيل وتدريب الكوادر العاملة بوزارة الخارجية، ورفع أداتهم الوظيفي، وتحسين مستواهم العلمي والمهني بالتنسيق مع إدارة الشؤون الإدارية والمالية بديوان الوزارة.
  - 2- تأهيل وتدريب الكوادر العاملة في المجال الخارجي من غير الموظفين بوزارة الخارجية والتعاون الدولي بناء على طلب الجهات التابعين لها.
  - 3- القيام بالبحوث والدراسات في مجالي العمل الدبلوماسي والقانون الدولي، وله في سبيل ذلك القيام بأعمال الترجمة والنشر في المجالات ذات الصلة بالعمل الدبلوماسي.
  - 4- توثيق الصلات والروابط مع الأكاديميات والمعاهد والمؤسسات المناظرة لها في الدول الأخرى والمنظمات الإقليمية والدولية.
  - 5- اقتراح إيفاد بعض الموظفين بوزارة الخارجية في دورات تدريبية دبلوماسية متقدمة في الأكاديميات والمعاهد الدبلوماسية المتخصصة في الخارج.
  - 6- إقامة دورات تدريبية خاصة لزوجات وأبناء الدبلوماسيين الموفدين للعمل بالخارج، التي تتطلبها طبيعة العمل.
- وللمعهد في سبيل تحقيق أهدافه إقامة الدورات التأهيلية والتدريبية وتنظيم المؤتمرات والندوات وورش العمل، والمحاضرات.

## مادة (3)

يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره، ويلغى كل حكم يخالفه، وعلى الجهات المعنية تنفيذه، وينشر في الجريدة الرسمية.

## مجلس الوزراء

صدر في 13/ربيع الآخر/1433هـجري.  
الموافق 2012/05/05 ميلادي.